

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٥ لسنة ١٩٧٧

بشأن العفو عن باقي العقوبات المحكوم بها على فوزى نقولا شنودة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بإصدار قانون العقوبات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الوزراء ووزير الداخلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعفى من باقي العقوبة المحكوم بها على فوزى نقولا شنودة في انقضية رقم ٦٦١ جنائيات اللبان سنة ١٩٧٤ وكذلك عن كافة العقوبات والآثار الجنائية المترتبة على الحكم المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شوال سنة ١٣٩٧ (٢٥ سبتمبر سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٦ لسنة ١٩٧٧

بشأن العفو عن العقوبة المحكوم بها على عميد الشرطة

أحمد عمر أحمد العرنوسى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بإصدار قانون العقوبات ؛

وعلى ما عرضه رئيس الوزراء ووزير الداخلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعفى من العقوبة المحكوم بها على العميد شرطة أحمد عمر أحمد العرنوسى في القضية رقم ٣٥٧١ جنائيات إيتاى البارود لسنة ١٩٧٤ ، وكذلك عن كافة العقوبات والآثار الجنائية المترتبة على الحكم المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شوال سنة ١٣٩٧ (٢٥ سبتمبر سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

عبد السيد عبد الوهاب فارس ، السيد محمد عبد العروسى ، السيد الينوى عبد الحميد أبو القاسم ، نبيل السيد السيد الزلاق ، محمد خليل عثمان خليل ، جمال فؤاد محمد فؤاد عبد الوهاب ، كامل محمد مصطفى إبراهيم ، عبد الوهاب سابق محمد حسين ، إبراهيم شحاته محمد جريد ، على إبراهيم محمد على السويفى الشريف ، محمد محمود مصطفى رفعت عرابى ، عبد الهادى حسين إبراهيم ، طلعت محمد مرشدى الكحيل ، محسن مبروك إبراهيم مبروك ، فؤاد يوسف إبراهيم غانم ، أحمد حسين محمد إبراهيم علام ، فاروق أحمد شفيق الشنوانى ، عبد الصاطى شحاته أحمد ، يوسف محمد محمود يوسف ، سيد إبراهيم السيد المتيسى ، هدى عبد العال مسعود حريره ، حسنى على حسين محمد الشانعى ، كامل مبان عوض الجمل ، عصام الدين أحمد محمد فريد ، على محمد شهاوى رسلان ، محمد عبد العزيز محمد عبد الفتاح ، محمد جاد عبد الباسط جاد ، يوسف أحمد رضوان محمد ، فتحى الميسوى السيد أبو العينين ، يونس الصبايحى يونس شلبى ، محمد مجدى عبد المنعم أحمد خايقة ، عبد الملك القمص مينا عبد الملك ، على احمد القنارى المشد ، بكرى عبد الله محمد على ، صالح محمد عبد الله عبد الرحمن ، إبراهيم أمين عبد الحميد محمد ، على عيادروس على أحمد ، بهاء طه حلمى الهندى ، مصطفى محمد إبراهيم سالم عيسى ، عبد الغفار عبد الحميد مينا الغفار المنوفى ، صلاح محمد على سيد ، عمر محمود بريك محمد ، محمد حسين البنى الأحمر ، السيد إبراهيم بسبوتى إبراهيم ، أحمد حسن عبد الرازق محمد ، جرجس وهبه عيسى سيدهم ، هشام محمد زكى بركات ، فؤاد رزق إبراهيم راشد ، ثابت فوزى فهمى سرجيوس ، شوقى محمد اسماعيل اسماعيل ، فتحى المصرى بكر العربى ، منير حلمى قواج السيد خليفة ، عبد الله أمين محمود عمر ، يوسف عبد الهادى خليل الأكياى ، محمد المنسى محمد سليمان ، نجيب أحمد محمد هدية ، مصطفى فرغل محمد الشقىرى ، محمد محمود أحمد مصطفى الشورى بيجى ، فواز عيسى عبد المولى راشد ، شوقى محمد سالم الخضراوى ، محمد محمد عبد مسمد الغراوى ، محمد شبانه عبد الفتاح راغب سيد ، محمود حمدى عبد اللاه محمد صعيد ، أحمد على إبراهيم الزند ، يوسف عبد الحليم يوسف الهنت ، محمد عبد اللطيف محمد مسعود ، رضوان محمد على رضوان ، سمير عبد الفتى محمد حسنين ، مصطفى عبد العليم محمد بلوى ، محمد عبد الحميد عبد الوهاب ، محمد محمد المكاوى حاويله ، مصطفى عبد العال إبراهيم محمد ، نبيل عبد الحميد محمد خضر .

(المادة الثانية عشرة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٩٧ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٧٧)

أنور السادات